

الجمهورية العربية السورية
وزارة النفط والثروة المعدنية
الشركة السورية للغاز

قرار رقم / ٢٥.٩ /

إن المدير العام
ساء على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم / ٥٠ / لعام ٢٠٠٤
وعلى أحكام المرسوم رقم / ٦٥ / لعام ٢٠٠٩
وعلى قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٣٣ تاريخ ٢٠١٢/٢/١٦
وعلى قرار السيد وزير النفط والثروة المعدنية رقم ٧٠٢ تاريخ ٢٠٠٣/٧/١٦ وتعديلاته
وعلى مقتضيات المصلحة العامة

يقرر مايلي :

- مادة ١ - يشطب اسم المواطن سومر حضر الأحمد ، مس القرار رقم ٢٣٧٣ تاريخ ٢٠١٨/٩/٢٦
المضمن أسماء المستنكفين عن قبول العمل في الشركة السورية للغاز / لوروده سهواً .
- مادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

حضر في / / ٢٠١٨ / ١٠ / ٩

المدير العام
المهندس علي دربوي



Handwritten signature and initials.

Handwritten notes and signatures, including the date ٢٠١٨/١٠/٩.

نسخة إلى :

- مديرية العمال حمص
- مديرية الرقابة الداخلية
- لائحة الإعلانات
- الموقع الإلكتروني للشركة السورية للغاز
- الديوان العام